النظام الأساس لشركة] / اسم الشركة[
)شركة ذات مسؤولية محدودة من شخص واحد(

المادة الأولى :التأسيس
أقر أنا] / اسم المالك الكامل[، الجنسية[.....] ، بموجب هوية رقم[.....] ، بأنني أسست وفقًا لأحكام نظام الشركات في المملكة العربية السعودية شركةً ذات مسؤولية محدودة من شخص واحد، تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة من تاريخ قيدها في السجل التجاري.

المادة الثانية :اسم الشركة
اسم الشركة هو :شركة] اسم الشركة [ذات مسؤولية محدودة.

المادة الثالثة :المركز الرئيس للشركة
يكون المركز الرئيس للشركة في مدينة[.....] ، ويجوز بقرار من مالك الشركة إنشاء فروع أو مكاتب أو وكالات داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها وفق الأنظمة والتعليمات ذات الصلة.

المادة الرابعة :أغراض الشركة
تتمثل أغراض الشركة في ممارسة الأنشطة الآتية] :يذكر النشاط أو الأنشطة بدقة[، وتمارس الشركة أنشطتها بعد استيفاء ما يلزم من تراخيص أو موافقات من الجهات المختصة - إن وجدت.

المادة الخامسة :مدة الشركة
مدة الشركة [.....] سنة تبدأ من تاريخ قيدها في السجل التجاري، ويجوز تمديدها بقرار يصدره مالك الشركة قبل انتهاء مدتها.

المادة السادسة :رأس المال
حدد رأس مال الشركة بمبلغ وقدره [.....] ريال سعودي، مدفوع بالكامل، ومملوك بالكامل لمالك الشركة.

المادة السابعة :إدارة الشركة
يتولى إدارة الشركة] المالك نفسه / مدير واحد / أكثر من مدير[، وهو/هم] :الاسم[،]الجنسية[،]رقم الهوية أو الإقامة[، وتكون له/لهم جميع الصلاحيات اللازمة لإدارة الشركة وتمثيلها أمام الجهات الحكومية والقضائية وشبه القضائية والقطاع الخاص، والتوقيع نيابة عنها، وذلك في حدود ما تقضي به الأنظمة ذات العلاقة.

المادة الثامنة :السنة المالية
تبدأ السنة المالية الأولى للشركة من تاريخ قيدها بالسجل التجاري وتنتهي في[.....] ، وتكون بعد ذلك كل سنة مالية اثني عشر شهراً.

المادة التاسعة :مسؤولية الشركة
تكون الشركة وحدها مسؤولة عن ديونها والتزاماتها، ولا يكون مالكها مسؤولاً عن تلك الديون والالتزامات إلا بقدر رأس المال المخصص للشركة، وذلك وفقاً لأحكام نظام الشركات.

المادة العاشرة :قرارات مالك الشركة
تصدر قرارات الشركة من مالكها، وتثبت في سجل خاص، وتكون نافذة من تاريخ صدورها ما لم يُنص في القرار على تاريخ آخر.

المادة الحادية عشرة :انقضاء الشركة وتصفيتها
تنقضي الشركة بأحد أسباب الانقضاء المنصوص عليها نظاماً، وعند انقضائها تدخل في دور التصفية وفق الأحكام النظامية المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

المادة الثانية عشرة :أحكام ختامية
يخضع هذا النظام الأساس لأحكام نظام الشركات والأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية، وكل ما لم يرد به نص فيه يُطبق بشأنه ما تقضي به الأنظمة ذات العلاقة.

اسم المالك[.....] :
التوقيع[.....] :
التاريخ[.....] :